اقتصاد

فوق الطاولة

الجانب القانوني في قضية «غصن» رجل الأعمال اللبناني

المحامي عبد الفتاح الدايه

ضجّ العالم ووسائل الإعلام وعالم المال والأعمال بقضية رجل الأعمال اللبناني كارلوس غصن، وهو مواطن لبناني يحمل الجنسيات اللبنانية والبرازيلية والفرنسية ويعمل في قطاع السيارات ويرأس شركة نيسان اليابانية وشركة رينو الفرنسية وله باع وسجل طويل في هذا المجال، إلا أنه منذ فترة واجه تهماً تتعلق بالتهرب الضريبي ونحو ذلك وتم توقيفه في اليابان مقر شركة نيسان، ثم أخلي سبيله بموجب كفالة مالية وتم وضعه تحت إقامة جبرية بموجب القانون الذي يتوحد تقريباً في كل دول العالم على اشتراط بقاء من يتم إخلاء سبيله بمكان إقامة ضمن دائرة المحكمة، إلى هنا فإن إخلاء سبيل غصن كان قانونياً ووضعه ضمن الإقامة الجبرية إذا صحت التسمية أيضاً كان تصرفاً قانونياً، ولكن ما حدث الأسبوع الماضي أن العالم استفاق على وصول كارلوس إلى لبنان وسط دهشة عارمة ظهرت حتى على فريق الدفاع الذي يتولى مهمة الدفاع عن غصن في المحاكم اليابانية، خرج غصن ببيان أوضح أنه لا عدالة في اليابان ولذلك كان قراره وخياره.

لن نهتم هنا بالدفاع عن غصن أو إبداء أي رأي في القضية بشكل تفصيلي فلا معلومات كافية حولها، ما يهمنا في الحقيقة هو الإجابة باختصار عن التساؤلات التي أثيرت حول الوضع القانوني الحالي لهذا المواطن اللبناني وعلاج الدهشة التي استباحت الجميع على خلفية وصوله لبنان، لاسيما وأن قضيته تصلح مثالاً قوياً جداً لشرح القضايا القانونية المعقدة، ففيها تشابك كبير، فغصن يحمل ثلاث جنسيات، ويعمل بين باريس وطوكيو، ومطلوب للمحاكم اليابانية، وفر إلى لبنان، على حق من تاه في هذه التفاصيل فكل التفاصيل تبدو أسطورية أو هوليودية والحال القانوني هنا كان لفترة ما قبل حدوثه مع غصن مثالاً خيالياً يسوقه أساتذة القانون في الجامعات لشرح قانون العقوبات، وها هو يحدث بالفعل وصار أمراً واقعاً مع رجل الأعمال الشهير.

أما في الوضع القانوني، فالمادة / ٣٠ / من قانون العقوبات اللبناني تنص أنه «لا يسلم أحد إلى دولة أجنبية، فيما خلا الحالات التي نصت عليها أحكام هذا القانون، إلا أن يكون ذلك تطبيقاً لمعاهدة لها قوة القانون».

وبالتالي وبما أنه لا يوجد أي اتفاقية تعاون قضائي بين لبنان واليابان، وليس بينهم اتفاقية لتسليم السجناء أو المطلوبين للعدالة فلن تتمكن طوكيو من استرداده، ولو لجأت إلى الانتربول فسقف ما يمكن أن يقدمه الأخير هو إرسال بطاقة للبنان أو تعميم اسم المطلوب على المداخل والمخارج الحدودية من دون أي سلطة إلزام يجبر بها الحكومة اللبنانية على التسليم، وقد حدث ذلك فعلاً حيث أرسل الانتربول البطاقة للبنان وانتهى الأمر دون أي نتيجة، أما سقف تداعيات هذه البطاقة من الانتربول فهو أن يطلب القضاء اللبناني غصن للاستجواب وإجراء بعض التحقيقات فيقوم بعدها أو لا يقوم بأي إجراء بحقه، كل ما سبق يؤكد أن خيار أن تُسلّم الدولة اللبنانية المواطن غصن لليابان خيار معدوم وله خلفية ومستند قانوني لبناني، وحتى بموجب الاتفاقيات الدولية التي سنأتي على ذكرها لاحقاً.

هنا، من المهم ملاحظة أن غصن توجه إلى لبنان وليس إلى البرازيل أو فرنسا على الرغم من أنه يحمل جنسيتيهما، ومن الملاحظ أيضاً أن طوكيو على الرغم من مرور عدة أيام على وصول غصن إلى لبنان لم تتحرك قضائياً بشكل موسع أو دبلوماسياً بمستوى معين للتواصل مع لبنان، ما يؤكد أن طوكيو لم تهتد أو بالأصح لم تجد أي مخرج قانوني يسمح بالاسترداد، الأمر الذي يثبت صحة القراءة القانونية الواردة أعلاه.

أما من الناحية الأخرى، فيمكن للقانون اللبناني ولكون غصن مواطن يحمل الجنسية اللبنانية أن يحاكمه بموجب القانون اللبناني إذا ما وجد حاجة وحقاً في توجيه أي تهم إليه، ولكن بالتهم الموجهة لغصن في اليابان فإن الأمر صعب للغاية، ذلك لأن القانون اللبناني لا يمكن أن يعاقبه عليها لكونه لا يُعاقب على التهرب الضريبي الذي حصل في دولة أجنبية، فالقانون اللبناني لا يملك التحرك ضد غصن في جرم لا يعاقب عليه أصلاً، ولذلك فإن الدولة اللبنانية فيما لو تلقت لاحقاً طلب لاسترداد وتسليم غصن فإن خيار الرفض ممكن استناداً لهذا السبب أيضاً، ناهيك عن أن غصن كان قد ألمح شاكياً إلى أن اضطهاداً سياسياً وقع عليه، وبالتالي هذا سبب آخر لرفض التسليم والاسترداد، فمن شروط الاسترداد اللبنانية ألاّ يكون في الأمر طابعاً سياسياً معيناً.

في دراسة حالة غصن القانونية لا بديل للخبير أو الباحث القانوني من العودة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة، نلحظ مادة هامة ربما تكون ذات صلة بموضوع غصن وهي المادة /٧/ منها حيث تنص على أن «يكون تسليم المجرمين خاضعاً للشروط التي ينص عليها القانون الداخلي للدولة الطرف متلقية الطلب أو معاهدات تسليم المجرمين المنطبقة بما في ذلك الشرط المتعلق بالحد الأدنى للعقوبة المسوغة للتسليم والأسباب التي يجوز للدولة الطرف متلقية الطلب أن تستند إليها في رفض التسليم».

هنا نلحظ مجدداً أن اتفاقيات تسليم المطلوبين للعدالة أخضعت تسليم المجرمين للشروط التي ينص عليها القانون الداخلي لكل دولة، وقد صار واضحاً بعد السرد السابق أن لبنان ووفقاً لقانون العقوبات خاصّة فإنه لا يسمح بهذا الإجراء، وهذه قواعد ونصوص قانونية قديمة لم تُفصّل على قياس غصن أو قضيته أو غيره.

أخيراً، يتبين باختصار أن تسليم غصن لطوكيو غير ممكن، ومحاكمته في لبنان على جرائم لا يعاقب عليها لبنان أيضاً غير ممكن، والخيار الوحيد ربما حسب المعطيات والمواقف الأخيرة هو استجواب غصن أمام القضاء اللبناني ومحاكمته فيما لو ثبت عليه أي جرم يُعاقب عليه القانون اللبناني، فالقضية برمتها لن تبقى مفتوحة بالمطلق على تطورات عديدة، فهي محكمة قانوناً بموجب نصوص واتفاقيات واضحة وصريحة، أما سياسياً واقتصادياً فمن الممكن أن يكون لصراع رينو الفرنسية مع نيسان اليابانية المحكي عنه ببعض الأوساط الإعلامية والتجارية وقع إيجابي على القضية لمصلحة غصن فيما لو كان صحيحاً، وكذلك فإن تمسك الدولة اللبنانية بحرفية نصها بموضوع الاسترداد وشروطه يمكن أيضاً أن يكون لمصلحة غصن، لاسيما وأنها لا تتركب أي تجاوز قانوني بهذا التمسك، والأكيد أن خطوة غصن الكبيرة بالنزول إلى لبنان من دون غيره كما أسلفنا ما كنت لتحدث لولا دراسته لكل هذه الأبعاد.

وزيرة الشؤون الاجتماعية لـ«الوطن»: اعتباراً من بداية ٢٠١٢ بشرط تقديم وثائق بكل حالة

تعويض عن الإصابة والوفاة جراء العمليات الحربية للعاملين في الدولة ممن التحقوا بالقوات المسلحة أو يعملون في الدفاع الشعبي أو الألوية الطوعية

هناء غانم

وافق مجلس الوزراء في جلسته الأسبوعية أمس على تشميل العاملين في الدولة الملتحقين بالألوية والكتائب الطوعية ولجان الدفاع الشعبي ممن تعرضوا لإصابة أو وفاة أثناء العمليات الحربية بتعريف إصابة العمل الواردة في قانون التأمينات الاجتماعية، والاستفادة من جميع الميزات التي يمنحها هذا القانون.

وفي تصريح لـ«الوطن» بينت وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ريما القادري أن المادة الأولى من قانون التأمينات الاجتماعية تغطي إصابات العمل للذين كانوا ملتحقين بالقوات المسلحة أو الذين يعملون في الدفاع الشعبي وغيرها، مؤكدة أهمية القرار كدعم مادي ومعنوي، وخاصة أن هذه المادة لم تكن تشمل هذه الحالات، إلا أنه بعد الاجتماعات تم تشميلها بشرط تقديم الوثائق الخاصة بكل حالة ناتجة عن الأعمال الحربية اعتباراً من بداية عام ٢٠١٢.

ووفقاً للقرار، فإن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية سوف تقدم التعويض عن الأضرار سواء للإصابة أو الوفاة بسبب العمليات الحربية للعاملين في الدولة ممن التحقوا بالقوات المسلحة أو الذين يعملون في الدفاع الشعبي أو الألوية الطوعية، وهذا قرار مهم جداً، وسوف يوسع مظلة خدمات الضمان الاجتماعي الذي تقدمه مؤسسة التأمينات للعاملين في الدولة.

وحدد المجلس توجهات التنمية الاقتصادية المحلية لعام ٢٠٢٠، وذلك باستنهاض القطاع الزراعي بكل مكوناته (النباتية والحيوانية)، والاستمرار بدعم الإنتاج الزراعي والصناعي والحرفي، وإحلال المنتجات المحلية بدلاً من المستوردة، وتوسيع انتشار المشاريع المتوسطة والصغيرة، ومشاريع الأسرة الريفية، وتنشيط الاستثمار العام والخاص.

وأقر إستراتيجية «الدعم الزراعي» التي أعدتها وزارة الزراعة ضمن سياسة «الاعتماد على الذات» لتحقيق الاكتفاء الذاتي والأمن الغذائي، وتوفير المنتجات الزراعية والغذائية المصنعة من مواد أولية زراعية بأسعار مخفضة للمواطنين، وزيادة الصادرات الزراعية وتنافسيتها خارجياً.

وتعتمد الإستراتيجية على إدخال المشاريع والصناعات الزراعية ضمن برنامج دعم فوائد القروض، ومراجعة كافة الضرائب والرسوم المتعلقة بالزراعة والصناعات الزراعية، ودراسة إعفاء استيراد الجرارات والآليات والعدد الزراعية من الضرائب والرسوم، ودراسة إحداث صندوق موحد للدعم الزراعي بكل أشكاله وإعادة تفعيل صندوق تداول الأعلاف.

ودرس المجلس مشروع قانون بإعفاء القروض الممنوحة من صندوق الأعلاف لمربي الثروة الحيوانية من فوائد وغرامات التأخير المستحقة بهدف تخفيف العبء على مربي الثروة الحيوانية وتمكينهم من سداد التزاماتهم المالية.

وتم التأكيد على دور المحافظين في متابعة الخطط الزراعية في المحافظات، والتواصل مع الاتحادات والنقابات وفعاليات القطاع الخاص لتفعيل دورهم التنموي، وتعريفهم بالمشاريع الاستثمارية الزراعية المقترحة في كل محافظة.

٧٣ ألف مستفيد

بدوره أكد وزير الزراعة أحمد القادري أن اعتماد إستراتيجية الدعم الزراعي له أهمية كبيرة لأن الدعم الزراعي إحدى الركائز الأساسية للنهضة الزراعية التي حدثت خلال القرون الثلاثة الماضية، إذ تم إقرار الإستراتيجية وتشكيل لجنة برئاسة وزير الزراعة وتضم وزراء المالية والموارد المائية والاقتصاد لوضع الآليات المناسبة لترجمة هذه الإستراتيجية إلى برامج تنفيذية، وسوف يكون لهذه البرامج منعكس إيجابي على الإنتاج الزراعي، مشيراً إلى أنه تم تقديم مشروع تشريعي لإعفاء الفلاحين الذين استفادوا من صندوق تداول الأعلاف من فوائد وغرامات التأخير، وطبعاً في حال صدور المشروع على شكل تشريع سيستفيد منه نحو ٧٣ ألف فلاح من مربي الثروة الحيوانية، وهذا من القرارات المهمة الذي سيدعم الثروة الحيوانية، خاصة في الظروف الاستثنائية التي تمر فيها، والتوجه الحكومي تجاه دعم وتنمية وترميم قطيع الثروة الحيوانية ودعم الأعلاف.

وأشار القادري إلى أن الحكومة وجهت بدراسة كامل السلسلة بدءاً من الإنتاج مروراً بالتسويق وصولاً إلى التصنيع وكل هذه السلسلة سيكون لها برامج من خلال اللجنة المشكلة لدراسة أشكال الدعم الذي سيقدم لكل مرحلة من هذه المراحل والتي ستترجم إلى مزايا والقرارات التشجيعية التي تساعد الفلاحين والمسوقين والمصنعين لكافة المنتجات الزراعية.

وخلال الاجتماع، تم الطلب من لجنة متابعة تنفيذ المشاريع الحكومية في محافظة حلب إجراء مراجعة وتقييم لتقدم المشاريع ونسب الإنجاز وتحديد الصعوبات التي تعترض بعضها ليصار إلى معالجتها، وتكليف لجنة متابعة الخطة التنموية لمحافظة حمص إعداد تقارير دورية عن مدى تنفيذ الخطة والوقوف على معالجة الصعوبات على أرض الواقع لتأخذ الخطة مسارها إلى التنفيذ الكامل.

دفع إلكتروني

قدم وزير الاتصالات والتقانة إياد الخطيب عرضاً عن منظومة الدفع الإلكتروني، موضحاً أن البنية التحتية للدفع الإلكتروني أصبحت جاهزة لتوطين الخدمات المقدمة من قبل الجهات العامة إلكترونياً.

وأكد أنه تم حلّ العديد من الصعوبات التي تعترض عمل شركة السورية للمدفوعات، وكان التوجه أن يكون ٢٠٢٠/١/١ موعداً لإطلاق خدمة الدفع الإلكتروني في سورية، حيث أنجزت الشركة السورية للاتصالات جميع الإجراءات الفنية والتجهيزات الخاصة بإتمام عملية الربط مع الشركة السورية للمدفوعات وتجهيز البنية التحتية والواجهات اللازمة ليتمكن المواطن من تسديد الفواتير الخاصة بالهاتف الثابت عن طريق المصارف السورية المعتمدة، مؤكداً أنه قريباً ستنضم وزارة النقل وبعدها بقية الوزارات التي لديها رسوم أو فواتير إضافية، وهذا الإنجاز يعود للجهود التي تبذلها الحكومة في ظل الظروف الصعبة التي تمر فيها سورية نتيجة الحصار الاقتصادي المفروض عليها.

أكثر من ألف مليار ليرة قيمة الشركات في البورصة بنهاية ٢٠١٩

السوريون يشترون أسهماً بـ١٣٩ مليون ليرة كل يوم

٦٣ بالمئة من الأسهم انخفضت أسعارها.. والسبب سعر الصرف والاقتصاد

الوطن

تداول السوريون أسهماً بقيمة تجاوزت ٣٢,٧ مليار ليرة سورية خلال العام الماضي (٢٠١٩) في سوق دمشق للأوراق المالية، بمعدل يومي (كل جلسة تداول) يصل ١٣٩ مليون ليرة، لإجمالي الصفقات العادية والضخمة، التي اشتملت على ما يقرب من ٨٤,٨ مليون سهم، بوسطي يومي ٣٥٩,٢ ألف سهم.

وزاد حجم التداول في السوق العام الماضي بنحو ١٧٦ بالمئة عن العام السابق (٢٠١٨)، وزادت قيمة التداول بنحو ٢٦ بالمئة.

وبحسب التقرير السنوي للسوق، فقد ارتفعت القيمة السوقية لجميع الشركات المدرجة (٢٨ شركة) لتقارب ١٠٦١ مليار ليرة في نهاية عام ٢٠١٩، أي بزيادة نسبتها حوالي ٥٩ بالمئة عن القيمة السوقية في نهاية العام ٢٠١٨، وذلك نظراً لإدراج أسهم كل من شركة سيريتل وشركة MTN وشركة اسمنت البادية في السوق وزيادة رأسمال العديد من الشركات المدرجة.

وتصدر قطاع البنوك المرتبة الأولى في تداولات العام الماضي، بنسبة تداول تقرب من ٨٩ بالمئة من القيمة الإجمالية للتداول، يليه قطاع الاتصالات بنسبة تتجاوز ٥ بالمئة.

وصرح المدير التنفيذي لسوق دمشق للأوراق المالية عبد الرزاق قاسم لموقع السوق بأن الأداء خلال العام الماضي يعتبر من أفضل الأعوام على الإطلاق، وذلك منذ افتتاح السوق في عام ٢٠٠٩، من حيث قيم وأحجام التداول.

أحمر/ أخضر

ضمت القائمة الحمراء ٦٣ بالمئة من الشركات، إذ انخفضت أسعار ١٨ شركة على أساس سنوي خلال ٢٠١٩، مقابل ٥ شركات في القائمة الخضراء، ارتفعت أسعارها، و٥ شركات لم تتغير أسعارها.

وتصدر القائمة الخضراء سهم بنك سورية والخليج الذي ارتفع سعره خلال ٢٠١٩ بنسبة ٢٦,٧ بالمئة، ثم سهم الأهلية للنقل بنسبة ١٤,٥ بالمئة، في حين أن أكثر الأسهم التي انخفض سعرها كان سهم بنك سورية الدولي الإسلامي بنسبة ٤٢,٤ بالمئة، تلاه بنك البركة بنسبة ٤١,٨ بالمئة.

وكان مدير السوق قد صرح في وقت سابق لـ«الوطن» بأن انخفاض أسعار الأسهم سببه لجوء العديد من المستثمرين لتسييل أسهمهم (بيعها) جراء تغيرات سعر الصرف، على اعتبار أنه توجد علاقة سببية بين المؤشر العام لأسعار الأسهم وبين سعر الصرف، إضافة للظروف التي يمر فيها الاقتصاد.

وأغلق مؤشر سوق دمشق للأوراق المالية (DWX) في نهاية عام ٢٠١٩ عند مستوى ٥٨٣٧ نقطة، منخفضاً بنسبة ٦ بالمئة عن العام الماضي، حيث كانت أدنى قيمة له خلال العام الماضي ٥٤٣١ نقطة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٠٣، وأعلى قيمة له ٦٢٢١ نقطة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦.

كما أغلق مؤشر الأسهم القيادية (DLX) عند مستوى ٩٨٠ نقطة، منخفضاً بمقدار ٢٠ نقطة، أي ما نسبته ٢ بالمئة عن موعد إطلاقه خلال عام ٢٠١٩.

أما الأسهم الأكثر تداولاً من حيث القيم، فقد جاء في المقدمة سهم بنك سورية والخليج بقيمة ١٥ مليار ليرة، نظراً للصفقات الضخمة التي نفذت عليه، ومن ثم سهم بنك سورية الدولي الإسلامي بقيمة ٥,٣ مليارات ليرة، يليه بنك البركة بقيمة ٣,٢ مليارات ليرة تقريباً.

أما الأسهم الأقل تداولاً، فكان سهم المجموعة المتحدة للنشر والإعلان والتسويق بقيمة ٢٤ ألف ليرة، ثم سهم سولدارتي للتأمين بقيمة ١,٦ مليون ليرة، ثم سهم الشركة السورية الدولية للتأمين- أروب بقيمة ١,٩ مليون ليرة.

استثناء الصفقات الضخمة

في حال استثناء الصفقات الضخمة، والتركيز على الصفقات العادية التي عقدت خلال ٢٣٦ جلسة تداول العام الماضي، والتي بلغ عددها ١٧٨٦٥ صفقة (والصفقات الضخمة ٤٨)، فقد بلغ حجم التداول فيها نحو ٤٤ مليون سهم، بوسطي يومي ١٨٦,٤ ألف سهم، وبزيادة ١٣٩,٨ بالمئة مقارنة مع العام ٢٠١٨، بقيمة تداول قاربت ١٦,٤ مليار ليرة، زادت بنسبة ١٢ بالمئة عن العام السابق، وبوسطي يومي نحو ٦٩,٣ مليون ليرة.

ومن الأحداث المهمة التي جرت خلال العام ٢٠١٩ إدراج أسهم شركة سيريتل موبايل تيليكوم في السوق النظامي وأسهم شركة MTN سوريا ،وأسهم شركة اسمنت البادية في السوق النظامي، ليبلغ إجمالي رأسمال هذه الإدراجات ١٤,٦ مليار ليرة سورية، وبلغت قيمة التداولات عليها نحو ١,٩ مليار ليرة، جراء تداول نحو ٤٥٨,٦ ألف سهم، تصدرتها أسهم سيريتل بقيمة تداول تخطت ١,٦٢ مليار ليرة، ونحو ٢١٣,٣ ألف سهم، مقابل ٢٤٤,٣ مليون ليرة قيمة تداولات اسمنت البادية، وحجم ٢٤٠,٣ ألف سهم، أما MTN فبلغت قيمة تداولاتها ٣٧,٥ مليون ليرة لنحو ٥ آلاف سهم.

وقامت ٥ شركات مدرجة في السوق بتوزيعات نقدية للأرباح على المساهمين، إذ وزعت شركة سيريتل ٣٠٠ ليرة للسهم الواحد، ثم ٢٨٠ ليرة للسهم الواحد، والشركة الأهلية للنقل ٣٥ ليرة للسهم الواحد، والشركة الأهلية للزيوت ٢٠ ليرة للسهم الواحد، في حين وزع بنك البركة ٥ ليرات للسهم الواحد، والشركة السورية الكويتية للتأمين ٣,٥ ليرات للسهم الواحد.

ووزعت ٩ شركات أسهماً مجانية على المساهمين، إذ وزع بنك البركة أسهماً مجانية بقيمة ٥ مليارات ليرة، في حين وزع بنك بيمو السعودي الفرنسي بقيمة ١,٥مليار ليرة، وبنك سورية الدولي الإسلامي ١,٣٠ مليار ليرة، وبنك سورية والمهجر بقيمة ١,٢ مليار ليرة، وبنك الشام بقيمة ٧٥٠ مليون ليرة، وشركة العقيلة بقيمة ٦٥٠ مليون ليرة، والشركة السورية الوطنية للتأمين أسهماً مجانية بقيمة ١٤٠ مليون ليرة، وشركة آروب بقيمة ١١٠ ملايين ليرة، والشركة المتحدة للتأمين بقيمة ٥٣١ مليون ليرة.

درويش لـ«الوطن»: يخفف الضغط على الليرة والمستثمرين

«الاقتصاد» تسمح لمستثمري المناطق الحرة بدفع بدلاتهم بالليرة بدل الدولار وفق السعر الرسمي

رامز محفوظ

سمحت وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية للمستثمرين في المناطق الحرة بدفع بدلاتهم بالليرة السورية بدل الدولار الأميركي، على أن تحتسب وفق سعر الصرف الرسمي الذي يحدده مصرف سورية المركزي.

وأصدر وزير الاقتصاد سامر الخليل أمس القرار ٢ لينهي بموجبه العمل بالقرار رقم ١١٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٥ لانتفاء أسباب صدوره.

ونصت المادة ٢ من القرار الجديد على أن تحدد البدلات التي تتقاضاها المؤسسة العامة للمناطق الحرة الواردة بنظام الاستثمار المصدق بالمرسوم رقم (٤٠) لعام ٢٠٠٣ من المستثمرين (الجهات العامة والخاصة) والمودعين والصناعيين وأصحاب الورش وذلك بالدولار الأميركي، على أن يتم استيفاء هذه البدلات بالدولار الأميركي أو بما يعادلها بالليرات السورية وفق سعر الصرف (المبيع) الوارد في متن نشرة الجمارك والطيران الصادرة عن مصرف سورية المركزي.

وبحسب المادة ٣ من القرار، يقوم فروع المؤسسة العامة للمناطق الحرة بتزويد المستثمرين (الجهات العامة والخاصة) والمودعين والصناعيين وأصحاب الورش بكتاب صادر عنها يتضمن المبالغ الواجبة على كل منهم وتسدد لدى المصرف التجاري السوري، فرع المنطقة الحرة، أو الكوات التابعة له الموجودة في المناطق الحرة، أو لدى أمناء الصناديق التابعين لفروع المؤسسة العامة للمناطق الحرة.

ونصت المادة ٤ على أن يتم تسليم المستثمرين والمودعين والصناعيين وأصحاب الورش إشعارات تسديد بالمبالغ المسددة من قبلهم سواء من المصرف التجاري السوري أو الكوات أو أمناء الصناديق وتحال إلى الجهات المختصة لإجراء اللازم أصولاً.

ويعمل بالقرار الجديد اعتباراً من تاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٤ ولغاية ٢٠٢٠/١٢/٢٣، ويلغى كل نص مخالف له.

وصرح رئيس اللجنة العليا للمستثمرين في المناطق الحرة فهد درويش لـ«الوطن» بأن القرار جاء بناء على مطالبة اللجنة، وذلك بهدف دعم الليرة السورية، مشيراً إلى أن دفع البدلات بالدولار يسبب زيادة في الطلب على الدولار في السوق وبالتالي انخفاضاً في قيمة الليرة السورية.

وأوضح أن هذا القرار يسهم في التخفيف من الطلب على الدولار، ويخفف العبء على المستثمرين بالحصول على الدولار بسعر مرتفع من السوق السوداء، مبيناً أن البنوك وحتى المصرف المركزي لا تبيع المستثمرين الدولار لدفع بدلاتهم، لذا تم أخذ هذا الأمر في الحسبان، مشيراً إلى أن الارتفاع الكبير لسعر الصرف في السوق السوداء كان سبباً لأن تكون بدلات الاستثمار مرتفعة.

وأكد أن هذا القرار يشجع المستثمرين على الاستثمار في المناطق الحرة، وخاصة للمستثمرين في فرع عدرا الذي كان خارج الخدمة وتضرر بفعل الإرهاب وعاد مع بداية عام ٢٠١٩، مشيراً إلى أن المستثمرين عادوا لتأهيل منشآتهم هناك، منوهاً بأن فرع عدرا كان يعتبر الفرع الأول في المناطق الحرة في سورية.

ولفت إلى أن مطالبة اللجنة العليا للمستثمرين بالموافقة على هذا القرار بدأت مع الارتفاع الكبير للدولار الذي حصل خلال الآونة الأخيرة، وتمت المطالبة بناء على كتاب رفع عن طريق مدير عام المناطق الحرة إلى وزير الاقتصاد، وعرض على اللجنة الاقتصادية في رئاسة مجلس الوزراء، وعلى رئيس مجلس الوزراء وتمت الموافقة عليه وإقراره، وصدر أمس.